

محاضرة عقد التأمين/ الجزء الاول

*مقدمة:

يتمثل عقد التأمين بوجود شركة معينة (عامة او خاصة) تتولى تقديم خدمات التأمين وهي المؤمن وهي تدعى ايضا بشركة التأمين، ووجود شخص طبيعي او معنوي يحتاج الى توفير حماية لمخاطر معينة قد يصاب بها هذا الشخص وهذا الشخص يطلق عليه بالمؤمن له.

*تعريف التأمين

وهو عقد بمقتضاه يحصل المؤمن له(طالب التأمين) على تعهد المؤمن(شركة التأمين) باداء معين في حالة تحقق الخطر، مقابل مبلغ معين يسمى القسط أو الاشتراك، يدفعه المؤمن له.

ويعرف ايضا بانه: عقد يتعهد بمقتضاه شخص يسمى المؤمن أن يعوض شخصا آخر يسمى المؤمن له عن خسارة احتمالية يتعرض لها هذا الأخير، مقابل مبلغ من النقود هو القسط الذي يقوم المؤمن له بدفعه إلى المؤمن.

ان فكرة التأمين تقوم على علاقتين:

الاولى: قانونية متمثلة بعقد التأمين بين طرفين المؤمن وهو شركة التأمين والمؤمن له حيث يلتزم المؤمن بتغطية المخاطر التي قد تصيب المؤمن له خلال فترة زمنية لقاء قسط يدفعه المؤمن له للمؤمن.

الثانية: فنية تتعلق بالاسس الفنية للتأمين كالمساهمة والاحصاء والخطر وغيرها وسيتم بيانها ضمن فقرة الاسس الفنية للتأمين في المحاضرة.

*أهمية التأمين

١- ادابة امان

من أبرز وظائف التأمين أنه يقدم للإنسان المؤمن له الأمان الذي يرغب في الحصول عليه ضدّ ما قد يلحقه من الأخطار التي تهدده في نفسه أو في ماله أو حتى التأمين على الحياة وهذا الأمان الذي يكفله التأمين يوجد في كافة أنواعه، سواء في التأمين من الأضرار أو تأمين الأشخاص.

ففي التأمين من الأضرار مثلاً يؤمن المؤمن له ضدّ الأخطار التي قد تصيبه في ذمته المالية. فإذا أمن على ماله ضدّ خطر الحريق مثلاً، وتحقق هذا الخطر، وجد في مبلغ التأمين الذي يستحق له ما يُعوضه عن تلك الخسارة.

٢- وسيلة لتكوين رؤوس الأموال

عند حلول الأجل أو تحقق الخطر المؤمن منه، يلتزم المؤمن (شركة التأمين) بأن يدفع للمؤمن له مبلغ التأمين، ويؤدي هذا المبلغ من مجموع الأقساط التي قام المؤمن له بدفعها، ومن هذه الناحية يعتبر التأمين نوعاً من الادخار، وكذلك يؤدي لتكوين رؤوس الأموال لدى شركات التأمين من مجموع أقساط المؤمن لهم، فشركات التأمين تزود الاقتصاد القومي برؤوس الأموال التي تتكون لديها وذلك باستثمارها في المشروعات التي تعود بالنفع على أفراد المجتمع.

٣- وسيلة للإئمان

تعتبر وثيقة التأمين ذات قيمة مالية حيث ترتبط بمبلغ التأمين المقرر في وثيقة التأمين وبالتالي يستطيع المؤمن له أن يحصل على القروض والمبالغ التي يكون بحاجة إليها عن طريق رهن الوثيقة لدى الغير أو لدى شركة التأمين.

*الأسس الفنية للتأمين

١- المساهمة

تفترض عملية التأمين بالضرورة مجموعة من الأشخاص معرضين لخطر أو أخطار معينة فلا يمكن للمؤمن عملياً التعامل مع حالات مفردة وإنما كان رهان وقامرة والكم العددي المفترض يمثل المساهمة المستقلة لكل حالة في تسوية الحوادث أو الأخطار التي قد تقع

بالنسبة لبعض المؤمن لهم . فتسوية المخاطر تتم من خلال رصيد التغطية المتأتي من الدفعات المالية أي الأقساط التي يؤديها مجموع المؤمن لهم .

٢- الإحصاء

يقوم الإحصاء على تحليل مجموع معين من الحالات المتتجانسة وبما أن التأمين من العقود الاحتمالية فإن عملية التأمين لا يمكن ان تتم عملياً إلا بناء على تقييم الاحتمالات أي التقدير المسبق لعدد وأهمية المخاطر التي ستقع أو من الممكن تحقيقها خلال فترة زمنية محددة بالنسبة لمجموع المؤمن لهم .

٣- الخطر

لا يمكن تصور عملية التأمين بدون وجود الخطر فهو ركنه الجوهرى بل إنه محل عقد التأمين نفسه ولهذا الخطر شروط وهي:

*شروط الخطر في عقد التأمين كأساس فني

أ- أن يكون الخطر موزعاً: أي لا يكون ذو طبيعة عامة بحيث يقع على كل مجموع المؤمن لهم حيث لا يجوز التأمين ضد المخاطر العامة الازمات الاقتصادية او كوارث طبيعية المعروفة.

ب- ان يكون الخطر متجانس: اي متماثل وذو طبيعة واحد و يخضع لشروط واحدة عند تتحققه فمن غير الممكن أن يفرض المؤمن وهو شركة التأمين على المؤمن له من الحريق ذات الأقساط المفروضة على خطر السرقة أو خيانة الامانة.

ج- أن يكون الخطر متواتر: أي انه بالإمكان ان يقع او احتمالية وقوعه كبيرة فإن كان الخطر لا يقع اصلا او نادر الورق فلا يكون خطرا تأمينيا.

٤- إعادة التأمين

تستند عملية التأمين كذلك على إعادة التأمين و إعادة التأمين وسيلة يتلافي المؤمن من خللها احتمالية (التجاوز) في نسبة المخاطر المتحقق فعلاً قياساً بالمخاطر المتوقع تحققها استناداً على جداول الاحصاء وتقدير الاحتمالات ولغرض المعالجة هذا الانحراف الذي يؤدي الى زيادة عبء التزامات المؤمن تجأ شركات التأمين الى إعادة التأمين و إعادة التأمين عقد بمقتضاه يحيل المؤمن جميع أو جزء من المخاطر المغطاة من قبله الى معيد التأمين الذي يتعهد بقبولها حسب شروط العقد و إعادة التأمين عقد اعتيادي يبرم بين المؤمن الأصلي الذي يصبح بمركز المؤمن له وبين معيد التأمين الذي يعتبر بمثابة المؤمن .

٥- التدراك

يعني ان جميع ما يتخذ من اجراءات الوقاية وجميع الوسائل التي من شأن استخدامها تلافي وقوع الخطر أو تقليل من آثاره في حالة تحققه ويلعب التدراك دوراً مؤثراً في توسيع أعمال التأمين وذلك من خلال تأثيره المباشر على مقدار قسط التأمين إذ أن وجود وسائل التدراك يؤدي الى تخفيض القسط بصورة تجعل التأمين ، وبالتالي بمتناول المجموع وبغض النظر عن قوة دخل الفرد وتحقيقاً لذلك فإن شركات التأمين تأخذ بنظر الاعتبار عند تقرير أقساطها وجود تلك الوسائل لدى طالب التأمين كما هو الحال في التأمين من خطر الحرائق أو التأمين من السرقة.